

State of Kuwait



دولة الكويت

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد،،،

أتقدم بالاقترح بقانون المرفق بإنشاء جهاز تتبع واستعادة الأموال العامة، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية،،،

مقدم الاقتراح

د. عبد الكريم عبد الله الكندري

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية.

يوزع على الأعضاء

## اقتراح بقانون

بإنشاء جهاز تتبع واستعادة الأموال العامة

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (١٦) لسنة ١٩٦٠ بإصدار قانون الجزاء والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (١٧) لسنة ١٩٦٠ بإصدار قانون الإجراءات والمحاکمات الجزائية والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (٢٣) لسنة ١٩٩٠ بشأن قانون تنظيم القضاء والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٣ بشأن حماية الأموال العامة والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٢) لسنة ٢٠١٦ في شأن إنشاء الهيئة العامة لمكافحة الفساد والأحكام الخاصة بالكشف عن الذمة المالية،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

**(المادة الأولى)**

ينشأ جهاز يتبع وزارة العدل باسم "جهاز تتبع واستعادة الأموال العامة"، يختص بتتبع الأموال العامة التي تم اختلاسها أو تهريبها أو إيداعها في حسابات محلية أو دولية أو المستثمرة في المشاريع أو التي تم إخفاؤها بأي وسيلة أو مكان واستعادتها.

**(المادة الثانية)**

يرأس الجهاز أحد القضاة بدرجة مستشار يختاره المجلس الأعلى للقضاء لمدة (٤) سنوات قابلة للتجديد لمرة واحدة فقط وعضوية كل من:

- مدير نيابة الأموال العامة.
- ممثل عن وزارة الداخلية.
- ممثل عن وزارة العدل.
- ممثل عن وزارة الخارجية.
- ممثل عن إدارة الفتوى والتشريع.

- ممثل عن الهيئة العامة لمكافحة الفساد.
- ممثل عن ديوان المحاسبة.

### (المادة الثالثة)

يختص الجهاز بحصر الشكاوى والقضايا والأحكام الصادرة من سلطات التحقيق والمحاكم الكويتية والأجنبية التي تخص المال العام والعمل على تتبعه واسترجاعه وما ترتب على ذلك من غرامات وفوائد، وله في ذلك مخاطبة كافة الجهات المعنية بالكويت وخارجها.

### (المادة الرابعة)

تقدم وزارة العدل بالتنسيق مع باقي الوزارات والجهات الحكومية كامل المساعدة والدعم للجهاز لملاحقة المتهمين خارج البلاد من أجل إرجاعهم إلى الكويت لمحاكمتهم وإعادة الأموال.

ويجوز للجهاز في سبيل ذلك استخدام كافة الوسائل القانونية والدبلوماسية المحلية والدولية بالإضافة إلى إمكانية التعاقد مع شركات خاصة تقدم خدمات التقصي والتحقيق عن الأشخاص والأموال خارج الكويت.

### (المادة الخامسة)

تصدر وزارة العدل اللائحة التنفيذية لعمل الجهاز خلال ستة أشهر من تاريخ صدور هذا القانون.

### (المادة السادسة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت  
نواف الأحمد الصباح

**المذكرة الإيضاحية  
للاقتراح بقانون  
بإنشاء جهاز تتبع واستعادة الأموال العامة**

تشكل قضايا التعدي على المال العام أحد أهم التحديات التي تواجه الكويت خصوصاً بعد أن صاحبها تحرك دولي شكل تهديداً لسمعتها حتى بدت تظهر بشكل دائم ضمن خارطة الدول التي تسهل بها جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب وسرقة الأموال العامة. وبعد أعوام من النهب والسرقات التي طالت الأموال العامة نجد الحكومة غير مهتمة بمطاردة سراق المال العام واستعادة أموال الدولة، حيث تتعامل معها وكأنها أمر واقع وقضايا أغلقت وكأنها ديون معدومة رغم عدم سقوط حقوق المطالبة بهذه الأموال بالتقادم ومعرفة من نهبها، ويمكن عن طريق التنسيق الدبلوماسي والمتابعة الجدية ملاحقتهم واستعادة الأموال. وهذا يجب ألا يكون عن طريق الأساليب البيروقراطية بل عن طريق تخصيص جهاز جل عمله هو ملاحقة سراق المال العام والعمل بشكل مركز وفق صلاحيات موسعة لتتبع واستعادة الأموال.

